

منه ان القول بتعلق وجود المكون بالمكون قول جديده ان المكون  
 تعلق بلزم قدم العالم اذ القديم حالاً يتعلق وجوده بالغير الحادث ما  
 يتعلق به ان بالغير فغيره قوله ما يقال مبتداه فغيره لانه هذا  
 هي المكون المحدث ومن تفسير مع القديم الحادث بالذات على ما يقول  
 الفلاس حاصل هذا النظر ان يقال ان اللازم من هذا القول الحدوث  
 الزمان وهو ليس وادبل المراد هو الحدوث الزمان الذي يكون مسبوقاً  
 بالعدم وهو غير لازم واما عند المتكلمين فالخارج الى الحادث هو  
 الزمان فالوجوده بداهة ان يكون مسبوقاً بالعدم والقديم بطلانه  
 ان حاله يكون لوجوده بداهة كالبارئيه ومجرد تعلق وجوده  
 ان وجود المكون بالغير لا يستلزم الحدوث بهذا المعنى ان بالمعنى الذي  
 يقوله المتكلمون والحال ان المراد بالحدوث في العالم الحدوث بهذا  
 المعنى لانه ان يكون محتاجاً الى الغير صادر عنه اي عن العنصر  
 دائماً بدوامه ان واهم الغير ولم يسبق له عدم اصله كما ذهب  
 اليه الفلاس فيما ادعوا قدم الاله على غير الاله من الممكنات  
 كما لم يبق مطلقاً سمح يجب به عن الاستقامه في اثبات المستقيم عنه  
 ونونها وعينها مفقود حقا وبكسر العين لانه يجوز كسرهما جميعاً  
 على اتباع هذا جواب قول القائل لم يكن القول بتعلق وجوده

المكون بالمكون قولاً جديداً الزمان اصلاً على تفسير المتكلمين  
 القديم والحادث فاجاب بقوله نعم لا يخفى ان القول بتعلق  
 وجود المكون بالمكون هو القول بحدوثه الزمان اذ كان العالم  
 صادر بالاختيار اذا بيننا صدور العالم عن الصانع بالاختيار  
 كاذب اليه اهل الحق دون الايجاب كاذب اليه اهل الفلاس  
 والفاعل بالاختيار هو الذي ان شاء فعل وان شاء ترك والعالم  
 بالايجاب هو الذي كان صدر الفعل عنه واجبا ولم يكن مسبوقاً  
 بالقصد والاختيار كاحراق النار والاشراق من الشمس  
 بدليل لا يتوقف على حدوث العالم اليها متعلقاً بيئتها ومن اراد  
 حدوث العالم كونه اثر المختار في لا يصح الاستدلال بحدوثه  
 على الاختيار ولان حدوث العالم عند عدم يتوقف على كون الصانع  
 فاعلاً مختاراً وهذا يتوقف على الدليل الذي يتوقف على حدوث  
 العالم لم الدور المعظم كان القول جواب اذا بتعلق وجوده  
 ان المكون يتكون الاثر قولاً جديداً لانه لا يصدر بالاختيار  
 فهو حادث لانه الممكن اذ كان محتاجاً الى موجود مختار يلزم  
 ان يكون حادثاً زمانياً مسبوقاً بالعدم لانه لا يكون موجوداً  
 حاله قصد الموجد الجادة والا لزم تحصيل المحاصل فيكون عند صدور

المكون ٥٥٥